

سبل السلام شرح بلوغ المرام | شرح العلامة عبدالرحمن العجلان | 272-كتاب الصلاة | باب صلاة الجماعة والإمامة 5

عبدالرحمن العجلان

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. قال الله منه رحمه الله تعالى وعن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من سمع النداء فلم يأت فلم يأت فلا صلاة له - [00:00:00](#)

رواه ابن ماجه والدارقطني وابن حبان والحاكم واسناده على شرط مسلم لكن رجح بعضهم يقول المؤلف رحمه الله تعالى وعن ابن رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من سمع النداء فلم - [00:00:20](#)

يأتي فلا صلاة له الا من عورة. رواه ابن ماجه والدارقطني وابن حبان واسناده على شرط مسلم لكن رجح بعضهم وقفا عن ابن عباس رضي الله عنهما عبد الله ابن عباس القرآن وابن عم النبي صلى الله عليه وسلم - [00:00:50](#)

النبي صلى الله عليه وسلم بقوله اللهم وقفه في الدين وعلمه التأويل. وكان آية في العلم أيها الحفظ وتفصيل كتاب الله جل وعلا. وقد رفع النبي صلى الله عليه وسلم - [00:01:19](#)

وقد ماهز الاحتلام يعني لم يحتلم وانما على وسط. فتوفي النبي وهو صغير رضي الله عنه. لكنه هذا العلم من النبي صلى الله عليه وسلم وكمل من الصحابة رضي الله عنهم الكبار. عن النبي صلى الله عليه وسلم - [00:01:37](#)

الله عليه وسلم قال من سمع النداء المراد بالنداء الاذان. لانه ينادي للصلاة او لا يقول الله اكبر الله اكبر وشهادة ان لا اله الا الله وشهادة ان محمدا رسول الله ثم يقول حي على الصلاة - [00:01:57](#)

يقول حيا يعني هلم وتعالوا الى الصلاة. حي على الفلاح حي تعالوا الى الفلاح والصلاة هي الصلة بين العبد وبين ربه. والفلاح السعادة في الدنيا والاخرة حي على الفلاح تعالوا الى ما فيه فلا حكم وسعادتكم. فلم يأتي يعني كأنه ما بال - [00:02:17](#)

النداء ولا اهتم له وانما سمع النداء ولم يستجب. يقول صلى الله عليه وسلم فلا صلاة له الا من عاذر. لا صلاة له. العلماء رحمهم الله في هذه العبارة اقوال - [00:02:46](#)

من يقول ان الصلاة فرض عين. صلاة الجماعة. تجب على كل واحد بعينه هذا قول الامام احمد رحمه الله لآخذه بالسنة والاحاديث الواردة في ذلك وهمه صلى الله عليه وسلم - [00:03:06](#)

المتخلفين عن صلاة الجماعة موتهم بالنار. وقالوا لا صلاة له صحيحة صلاته مدخولة ليست صحيحة لانه تخلف بغير عذر. اما من كان تخلفه لعذر فلا يضره لان المرء اذا كان معذورا فكأنما ادى الصلاة كما امر - [00:03:26](#)

والاعذار متنوعة منها المرض ومنها الخوف ومنها على ما قيل المطر ومنها البرد والريح الشديد ايه ده؟ وغير ذلك من الامور التي تمنع المرء من الاستجابة فلا صلاة له. اخرون يقولون الصلاة صلاة الجماعة في سنة. وقوله لا صلاة له يعني لا صلاة له - [00:03:53](#)

امنة يسرون بان النفي لا صلاة له يعني كاملة بل صلاته تكون ناقصة والاستدلال بهذا على ان الصلاة غرب عين اولى لان الكلام النبي صلى الله عليه وسلم اذا ورد اذا امكن - [00:04:20](#)

على ظاهره فهو اولى من ان يحمل على تأويل قد يكون مرادا للنبي صلى الله عليه وسلم وقد لا يكون المراد رواه ابن ماجه والدارقطني وابن حبان والحاكم واسناده على شرط مسلم. لان مسلم رحمه الله اشترط شروطا - [00:04:40](#)

في رواية الحديث فهذا تنطبق عليه شروط الامام مسلم وان لم يره. فقد يقول لنا على شرط الشيخين وقد يقول لنا على شرط

البخاري وقد يقول لنا على شرط مسلم يعني ينطبق عليه - [00:05:02](#)

شرط مسلم ان من اشترط هو في رواية الحديث واسناده على شرط مسلم لكن رجح بعض العلماء رحمهم الله وقفه يعني يقول ان هذا الحديث موقوف على النبي صلى الله عليه - [00:05:22](#)

ابن عمر عن ابن عباس رضي الله عنهما. فالحديث موقوف يعني على الصحابي. ومرفوع الى النبي صلى الله عليه وسلم هذا الحديث روي موقوفا ورؤيا مرفوعا. ورواية الموقوف اصح والله اعلم - [00:05:42](#)

مثل هذا حتى وان كان موقوف على ابن عباس رضي الله عنهما فمثل هذا له حكم الرابع لانه ليس من المال فيه مجال للرأي. مثل هذا ما يمكن ان يقول ابن عباس لا صلاة له من تلقاء نفسه. وانما - [00:06:02](#)

لانه سمع ذلك من النبي صلى الله عليه وسلم او سمع ما يدل على ذلك نعم يا ترى وعن ابن عباس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من سمع النداء - [00:06:22](#)

فلم يأتي فلا صلاة له الا من عذر. رواه ابن ماجه والدارقطني وابن حبان. ان من لم يسمع النداء اذا كان بعيدا عن المسجد فلا يلزمه الاتيان ما دام لا يسمع النداء - [00:06:41](#)

عن ابن ماجه والدارقطني وابن حبان والحاكم واسناده على شرط مسلم لكن رجح بعضهم الحديث ليخرج من طريق شعبة موقوفا ومرفوعا. والمؤوس فيهم زيادة الا من عذر. فان الحاكم وقفه - [00:07:01](#)

واخرج الطبراني في الكبير من حديث ابو النسا عنه صلى الله عليه وسلم من سمع النداء فلم يجب من غير ضرر من غير ضرر ولا عذر فلا صلاة له. قال المثنى في لقيس ابن الربيع وسقه شعبة وسفيان الثوري - [00:07:21](#)

جماعة وقد اخرج حديث ابن عباس المذكور ابو داود بزيادة قالوا وما العذر؟ قال لن يقبل الله مني الصلاة التي صلى والحديث دليلا على تأكد الجماعة وهو حجة لمن يقول انها فرض عين ومن يقول انها سنا - [00:07:41](#)

يعني انها تجب على كل واحد بعينه. واذا قام فرض كفاية يعني انه اذا اقيم صلاة الجماعة في ثقة الائم عن الباقيين. رابع يقول هي سنة مؤكدة. وحتى الذي يقولون انها سنة يقولون من تركها يؤدي - [00:08:06](#)

حتى وان قيل لقولهم سنة والصحيح والله اعلم انها فرض عين من ولو الاحاديث المتسافرة في هذا ومن يقول انما سنة يؤول قوله فلا صلاة له الكاملة. وانه نزل نفس الكمال منزلة نفي - [00:08:26](#)

منزلة مبالغة والاعلان في ترك الجماعة منا وفي حديث ابي داود ومنها المطر والريح الباردة ومن اكل كراث او نحوه من ذوات الروح الكريمة فليس له ان يقرب المسجد او احتمال ان - [00:08:47](#)

ويحتمل ان يكون النمل عنها لم يلزم من اكلها من تصويت الفريضة فيكون واجمل لما تسبب بما تسبب له من ترك الفريضة ولكن لعل من يقول انها فرض عين يقول تشفط - [00:09:07](#)

في هذه الاعذار صلاتنا في المسجد لا في البيت فيصليها جماعة. والله اعلم وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين - [00:09:27](#)